

Distr.: General
15 April 2010
Arabic
Original: French

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثالثة عشرة

البند ١٠ من جدول الأعمال

المساعدة التقنية وتعزيز القدرات

قرار اعتمده مجلس حقوق الإنسان*

٢١/١٣

تعزيز التعاون التقني والخدمات الاستشارية في جمهورية غينيا

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بميثاق الأمم المتحدة وبالإعلان العالمي لحقوق الإنسان والصكوك الأخرى المنطبقة والمتعلقة بحقوق الإنسان،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠ المؤرخ ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٦،

وإذ يؤكد من جديد أن على جميع الدول التزاماً بتعزيز وحماية حقوق الإنسان والحريات الأساسية على نحو ما ينص عليه ميثاق الأمم المتحدة والإعلان العالمي لحقوق الإنسان والعهدان الدوليان الخاصان بحقوق الإنسان وسائر الصكوك المنطبقة المتعلقة بحقوق الإنسان التي هي طرف فيها،

وإذ يلاحظ بارتياح الدور الذي يؤديه المجتمع الدولي، وبخاصة الاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والاتحاد الأوروبي بغية تعزيز سيادة القانون وتحسين حالة حقوق الإنسان في غينيا،

* سترد القرارات والمقررات التي اعتمدها مجلس حقوق الإنسان في تقرير المجلس عن أعمال دورته الثالثة عشرة (A/HRC/13/56)، الفصل الأول.

وإن يلاحظ بقلق أن الحالة السائدة في غينيا في مجال حقوق الإنسان وفي المجال الأمني لا تزال هشة،

وإن يشير إلى أن غينيا هي المسؤول الأول عن ضمان حماية السكان المدنيين وإجراء تحقيقات في انتهاكات حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي وعن تقديم المسؤولين عن تلك الانتهاكات إلى العدالة،

وإن يرى أنه من الضروري تقديم الدعم الكافي للعمل الذي تضطلع به مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في غينيا،

١- يدين أعمال القتل التي استهدفت مدنيين غير مسلحين تجمعوا في إطار مظاهرة سلمية في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ في ملعب كوناكري، وكذلك الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان التي ارتكبت في نفس اليوم وفي الأيام التالية، وبخاصة أعمال العنف الجنسي شديدة الخطورة التي ارتكبت بحق نساء من جانب أفراد في القوات المسلحة وقوات الأمن؛

٢- يشيد بجهود الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والاتحاد الأفريقي ورئيس بوركينا فاسو، السيد بليز كومباوريه، بوصفه وسيط الجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا، ويرحب بالإعلان الصادر عن مؤتمر قمة الاتحاد الأفريقي بتاريخ ٣ شباط/فبراير ٢٠١٠؛ كما يرحب بالبيان الصادر عن فريق الاتصال الدولي لغينيا بتاريخ ٢٦ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ ثم ٢٢ شباط/فبراير ٢٠١٠؛

٣- يحيط علماً باعتماد إعلان واغادوغو المشترك المؤرخ ١٥ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠، وبتعيين رئيس مؤقت وتشكيل حكومة وحدة وطنية يقودها رئيس وزراء مدني من اختيار المعارضة؛

٤- يُحيط علماً أيضاً بقرار السلطة الانتقالية تحديد تاريخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٠ موعداً لإجراء الجولة الأولى من الانتخابات الرئاسية، وبالترشح لهذه الانتخابات وفقاً لإعلان واغادوغو المشترك؛

٥- يُحيط علماً كذلك بأعمال لجنة التحقيق الدولية المنشأة بموجب قرار الأمين العام للأمم المتحدة وبدعم من الاتحاد الأفريقي والجماعة الاقتصادية لدول غرب أفريقيا والتي قامت، في إطار ولايتها، بالتحقيق في الوقائع والظروف التي اكتنفت الأحداث التي وقعت في غينيا في ٢٨ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٩ (انظر الوثيقة S/2009/556)، كما يحيط علماً بصدور تقرير اللجنة (الوثيقة S/2009/693) المرفق، ويدعو السلطات الغينية إلى أن تنظر في وضع توصيات اللجنة موضع التنفيذ، وبخاصة التوصيات التالية:

(أ) مكافحة إفلات المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان، وبخاصة أعمال العنف الجنسي التي ارتكبت بحق نساء وفتيات، ومرتكبي هذه الانتهاكات والأعمال من العقاب؛

(ب) توفير الحماية لضحايا أعمال العنف ومنحهم ما يلزم من مساعدة بشتى أنواعها فضلاً عن تعويضهم تعويضاً كافياً؛

(ج) إصلاح نظام القضاء؛

(د) إصلاح قطاع الأمن؛

٦- يحيط علماً في هذا الصدد بإعلان الممثل الخاص للأمين العام للأمم المتحدة المعني بغرب أفريقيا اتخاذ تدابير تهدف إلى مساعدة السلطات الغينية في إطار إصلاح قطاع الأمن (انظر الوثيقة S/2009/682)؛

٧- يحيط علماً أيضاً بقرار الحكومة الغينية التعاون مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بغية فتح مكتب وطني للمفوضية في غينيا؛

٨- يدعو السلطة الانتقالية إلى اتخاذ ما يلزم من تدابير من أجل تعزيز البعد الجنساني وزيادة مشاركة المرأة في عمليات الوساطة واتخاذ القرار من أجل تسوية النزاعات وتوطيد السلم وتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛

٩- يناشد بشدة المجتمع الدولي القيام بما يلي:

(أ) أن يقدم إلى السلطة الانتقالية، في أسرع وقت ممكن، المساعدة اللازمة بغية المساهمة في استعادة الأمن والنظام الدستوري بصورة مستدامة وفي إنجاح عملية الانتقال الديمقراطي التي شرع فيها عملاً بالأحكام الواردة في إعلان واغادوغو المشترك، وأن تقدم بوجه خاص المساعدة الضرورية لدعم جهود السلطات من أجل ضمان عقد الانتخابات الرئاسية المقررة في ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٠؛

(ب) أن يدعم جهود السلطات الغينية من أجل تعزيز احترام حقوق الإنسان، بما في ذلك تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، ومكافحة الإفلات من العقاب وإصلاح قطاعي الأمن والقضاء؛

١٠- يدعو المفوضية السامية إلى تمكين مكتبها في غينيا من الموارد البشرية والمالية اللازمة لإنشائه وحسن أدائه؛

١١- يدعو المفوضية السامية إلى تقديم تقرير إلى المجلس في دورته العادية السادسة عشرة عن حالة حقوق الإنسان وعن أنشطة المفوضية في غينيا.

الجلسة ٤٤

٢٦ آذار/مارس ٢٠١٠

[اعتمد بدون تصويت]